

المسؤولية الجزائية الناشئة عن تدخل الذكاء الاصطناعي - رؤية حذرة في إطار موازنة بين المبادئ الثابتة والخصوصية المستجدة

Criminal Liability Arising from the Intervention of Artificial Intelligence - A Cautious Vision within the Framework of a Balance between Established Principles and Emerging Specificities

علال طحطاح*

جامعة الجيلالي بونعامة - خميس مليانة، الجزائر

a.tahtah@univ-dbk.m.dz

- تاريخ الإرسال 2025/02/28 - تاريخ القبول: 2025/03/24 - تاريخ النشر: 2025/09/22

الملخص: لقد تباينت الآراء حول طبيعة الذكي الاصطناعي بين من لا يعترف له بالشخصية القانونية بل يعتبره مجرد شيء تقوم مسؤولية مالكه أو حارسه أو مستعمله وفقا لما هو مقرر في القواعد العامة، وبين من يعترف له بالشخصية القانونية وفقا لاختلاف في طبيعة هذه الشخصية.

إن البحث سيناقش المسائل المتعلقة بمسؤولية الذكي الاصطناعي الجزائية استنادا إلى طبيعته القانونية إبرازا للإشكالات واقتراحا لحلول ممكنة ضمن تغليب إطار قانوني يعتمد موازنة بين المبادئ الراسخة في القانون وخصوصية هذا الكيان وطبيعة السلوكات المجرمة التي يتدخل فيها.

إن الارتباط الوثيق بين المسائل المدنية المتعلقة بهذا الكيان والمسائل الجزائية يقتضي الحذر الشديد في اعتماد أي مسألة مدنية خاصة فيما يخص الشخصية القانونية دون ربطها بالجانب الجزائي حتى ينسجم النظام القانوني ولا نكون بين انفصام في منظومة قانونية بين الثابت مدنيا ومقتضياته الجزائية، هذا المنطلق سيكون الركيزة الأساسية للبحث مناقشة واقتراحا.

الكلمات المفتاحية: الذكي الاصطناعي، الروبوت، الإنس آلة، المسؤولية الجزائية، الشخص الإلكتروني

Abstract: Opinions have varied about the nature of artificial intelligence, between those who do not recognize it as a legal personality, but rather consider it merely something whose owner, keeper, or user is responsible, according to what is stipulated in the general rules, and those who recognize it as a legal personality, according to a difference in the nature of this personality.

The research will discuss the issues related to the criminal responsibility of the artificial intelligence based on its legal nature, in order to highlight the problems and suggest possible solutions within the primacy of a legal framework that relies on a balance between the principles established in the law, the privacy of this entity, and the nature of the criminal behaviors in which it intervenes.

Keywords: Artificial intelligence, Robot, criminal liability, Electronic person.

* المؤلف المرسل: علال طحطاح.

مقدمة:

الذكاء الاصطناعي حسب البعض هو فرع من فروع علوم الحاسبات، وهو العلم الذي يجعل الآلات تفكر مثل البشر، أي حاسوب له عقل، ويعرف أيضا بأنه سلوكا وخصائص معينة تنسم بها البرامج الحاسوبية وتجعلها تحاكي القدرات الذهنية البشرية وأنماط عملها، ومن أهم هذه الخصائص القدرة على التعلم والاستنتاج ورد الفعل على أوضاع لم تبرمج عليها الآلة، فهي أنظمة أو أجهزة تحاكي الذكاء البشري لأداء المهام والتي يمكنها أن تحسن من نفسها استنادا إلى المعلومات التي تجمعها¹.

ويعرف البعض أنظمة الذكاء الاصطناع بأنها " آلات تتضمن نوعا من السلوك البشري فهي تشير إلى الأفعال التي تقوم بها أجهزة الكمبيوتر، التي تتطلب ذكاء عند القيام بها مثل البشر"².

إن البحث في مسؤولية الذكي الاصطناعي أو ما يسمى الروبوت أو الإنس آلة (Robots) مسألة في غاية التعقيد بسبب تجاذباتها التأصيلية مع عدم وجود نصوص خاصة بها.

إن اعتماد القانون الجزائي على مبدأ الشرعية الجنائية يجعل الخوض التحليلي في المسائل الجزائية ذو قيود عديدة تضيق مجال التحليل الفقهي وتقيّد الاستنتاجات فيه والاقتراحات.

غير أن إيجاد الحلول القانونية لأي نازلة يجب أن يكون فقها وقضاء إلى حين تدخل القانون بنصوص واضحة ودقيقة.

والقواعد العامة بثرائها قد تغطي جانبا في المستجدات وقد تعجز عن حل بعض الجزئيات لذلك يجب الحذر عند العرض الفقهي لمختلف الآراء أو عند التعرض للفرضيات المتاحة.

¹ — أ م د، هناء رزق محمد، أنظمة الذكاء الاصطناعي ومستقبل التعليم، مجلة دراسات في التعليم الجامعي، العدد الثاني والخمسون، 2021، ص 573.

² — د حسام الدين محمود حسن، واقع الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي، مجلة روح القوانين، العدد المائة واثنان، إصدار أبريل 2023، ص 111.

المسؤولية الجزائية الناشئة عن تدخل الذكاء الاصطناعي .رؤية حذرة في إطار موازنة بين المبادئ الثابتة والخصوصية المستجدة.

وفي ظل موضوع البحث فإن الذكاء الاصطناعي وإن أصبح واقعا فإن نظامه القانوني لم يستقر بل لن يستقر إلى بعد زمن قد يطول يكشف من خلاله ثغرات أي نظام مختار للوصول في النهاية إلى نظام خاص منسجم.

إن مبدأ الشرعية الجنائية لم يعد كما كان بل دخله العديد من التحسينات تحت ضغط الواقع الذي حمل ضرورات تتجاوز المفهوم التقليدي للمبدأ الذي بات عاجزا عن مواكبة الكثير من السلوكات التي يجب تجريمها، بما قد ييسر البحث عن حلول ضمن هذا التوجه الجديد لمبدأ الشرعية الجنائية.

وفي إطار البحث عن المسؤولية الجزائية عن الذكاء الاصطناعي يجب الانطلاق من كون هذه المسألة ليست مسألة أصلية بل هي تابعة لمسائل أخرى يجب الربط معها.

ومن أهم هذه المسائل الطبيعة القانونية للذكي الاصطناعي.

وعلى هذا الأساس سنقسم البحث إلى محورين يخصص الأول منهما إلى مناقشة الطبيعة القانونية للذكي الاصطناعي، بينما يخصص الثاني لمناقشة إشكالات المسؤولية الجزائية ربطا بالطبيعة القانونية للذكي الاصطناعي لنصل على نتيجة استقراء للواقع واستشرافا للمطلوب.

1- المسؤولية الجزائية عن الذكاء الاصطناعي . تشتت في الأوضاع وتنوع في الطروحات الفقهية .

باستثناء النادر من القوانين التي أعطت للذكي الاصطناعي الشخصية القانونية فإن الأنظمة الأخرى لم تتسرع وهي تراقب الوضع الذي يؤول إليه هذا المجال لكي تحكم في ظل معطيات دقيقة يمكن من خلالها تفادي الكثير من مشاكل التسرع في اصدار الحكم القانوني.

وقد أعطت للفقه والقضاء فسحة علمية للخوض في المسألة وفقا الممكن مواءمة مع القواعد العامة.

إن تقدير المسؤولية الجزائية كما تمت الإشارة إليه مرتبط لا محالة بالطبيعة القانونية للذكي الاصطناعي الذي تم الاختلاف في تحديدها فقها بين من يعطيه

الشخصية القانونية وبين من يمتنع عن ذلك، وهو المؤثر الرئيسي في تحديد معالم المسؤولية، وهو الضابط الذي نعتمده في تحديد الفروض والمتاح في هذا الشأن.

1.1- معالم المسؤولية الجزائية في ظل عدم الاعتراف بالشخصية القانونية

للذكي الاصطناعي

يرى البعض أن إنشاء شخصية قانونية مستقلة للذكاء الاصطناعي ينبع من تفكير غير واع ومطلع للقدرات الحالية لأكثر الروبوتات تعقيدا، والتي لا يزال يصعب إثبات استقلاليتها في ظل الخوارزميات التي يغذيها بشر حقيقيون، ومن ثم يبقى الروبوت غير مسؤول قانونا عن تصرفاته وإنما يظل تحت مسؤولية الانسان، وبالتالي لا وجود للشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي حتى الآن، فبالرغم من وجود قدر من الاستقلالية، إلا أن جميع أفعاله يظل لها أصل بشري، فأفعاله تكون نتيجة هذه الإرادة الخارجية، وليس ارادته الحرة، فلا وجود لها في الحقيقة. كما أن القول بمنح الذكاء الاصطناعي الشخصية القانونية يتطلب أن تكون لأنظمة الذكاء الاصطناعي إرادة، وهو أمر لم يصل غليه الذكاء الاصطناعي حتى الآن، حيث لم يتطور حتى درجة البرمجة الذاتية، دون تدخل الانسان، ومن ثم لا يمكن أن يتحمل المسؤولية كاملة عن أفعاله³.

عدم الاعتراف بالشخصية القانونية للذكي الاصطناعي يجعله مجرد برنامج ذكي بيد الانسان وهذا ما يجعله مجرد شيء وفق المفهوم الموسع للشيء.

ما يهمنا في هذا الشأن ليس التكييف القانوني لهذا الذكي بل ما يهمنا هو معالم المسؤولية الجزائية إذا تم اعتماد هذا التكييف قانونا.

واستعمال شيء في ارتكاب الجريمة أمر مألوف ومعروف ولا يمس بالتكييف القانوني بالجريمة وإنما يمس في الغالب بالعقوبة، حيث قد يعتبر استعمال الشيء ظرفا مشددا.

إن استعمال الذكي الاصطناعي في التزوير مثلا أمر معروف وإن لم يكن الذكاء المستعمل على قدر من الاستقلالية وهو لم يؤثر على طبيعة الجريمة، ولكن

³. د حسام الدين محمود حسن، واقع الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي، ص 170 و171.

المسؤولية الجزائية الناشئة عن تدخل الذكاء الاصطناعي. رؤية حذرة في إطار موازنة بين المبادئ الثابتة والخصوصية المستجدة.

الاستقلالية في اتخاذ القرارات وابتكار السلوكيات والتقنيات التي قد تقضي إلى عمل إجرامي هو الذي يجب أن يؤخذ بعين الاعتبار.

إن الطرح هنا هو ما يتعلق بالقول أن مستعمل الذكي الاصطناعي هو المجرم بمفهوم القواعد العامة وما الذكي الاصطناعي إلى شيء أو وسيلة لارتكاب الجريمة تجري عليه ما يجري على الوسائل الإجرامية من حجز ومصادرة وإتلاف وغير ذلك.

أما الإشكالات القانونية المرتبطة بهذا التوجه فنرجى الحديث عنها إلى المحور الثاني.

2.1- معالم المسؤولية الجزائية في ظل الاعتراف بالشخصية القانونية للذكي الاصطناعي.

لا يعترف القانون إلا بوجود الشخص الطبيعي والشخص الاعتباري، مانحاً كلا منهما مركزاً قانونياً يتماشى مع طبيعته وخصوصيته⁴.

لذلك نادى البعض بضرورة الاعتراف بالشخصية القانونية للذكي الاصطناعي تحت عدة مبررات، لكنهم لم يتفقوا على أي نوع من الشخصيات القانونية يجب أن تمنح له.

فبين من نادى أو اعترف له بالشخصية المعنوية وبين من ذهب إلى إلحاقه بالشخص الطبيعي وبين من ابتدع شخصية أخرى لم تكن معروفة قانوناً وهي الشخص الإلكتروني.

إن معالم المسؤولية الجزائية ستختلف بالنظر إلى التوجه المعتمد.

1.2.1. إلحاق الذكي الآلي بالشخص الطبيعي:

يرى بعض الفقه أن الذكاء الاصطناعي على خلاف الإنسان، حيث لا يمكن فصل العنصر المعنوي "العقل" في المسؤولية القانونية عن حاملها المادي "الإنسان"

⁴ - أ د محمد عرفان الخطيب، المسؤولية المدنية والذكاء الاصطناعي... إمكانية المساءلة، دراسة تحليلية معمقة لقواعد المسؤولية المدنية في القانون المدني الفرنسي، مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، السنة الثامنة، العدد 1 العدد التسلسلي 29، 2020، ص 114.

في المسؤولية المدنية التقليدية، فإن الأمر ممكن وبسيط في الذكاء الاصطناعي، بتركيب العنصر المعنوي " محرك الذكاء الاصطناعي " على حامل مادي له شكل إنسان أو حيوان، الأمر الذي يخشى عليه من انحدار مفهوم الشخصية القانونية، ما دفع العديد من رجال الفقه إلى تأكيد خصر منح الشخصية القانونية على الروبوتات أو الإنسالة التي تعمل بمفهوم التعلم العميق، ذات الهيكل المادي المحاكي الجسد البشري، مغفلين ما ينطوي عليه ذلك من خطورة أخلاقية على المتعاملين مه هذه الروبوتات، ذلك أنه وإن تشابه هذا الحامل مع الجسد الإنساني إلا أنه يبقى هيكلًا آليًا، شأنه شأن الشكل الحيواني⁵.

يرى بعض الفقه: أنه بالنظر إلى ما تتميز به أنظمة الذكاء الاصطناعي من الاستقلالية في اتخاذ القرارات، والقدرة على التعلم الذاتي، والتكيف مع البيئة المحيطة، والتعامل مع الآخرين، دون الرجوع إلى البشر، كالمبرمج، أو الصانع، أو المشغل، فقد دعا ذلك بعض الفقهاء بان تشمل حقوق الإنسان الروبوتات الذكية الاصطناعية، حيث أن مجموعة فرعية من الذكاء الاصطناعي الذي تم تطويره في العقود القليلة المقبلة ستكون شبيهة بالبشر، ويعتقد صاحب هذا الرأي ان هذه الكيانات يجب أن تتمتع بنفس الحقوق التي يتمتع بها البشر، حيث تقوم الروبوتات القائمة على الذكاء الاصطناعي بأداء مهام متزايد، كقيادة السيارات ذاتيا والتي، وفي السابق كان يمكن أن يقوم بها البشر فقط⁶.

إن ما سبق أدى إلى إثارة التساؤلات في قاعات البرلمان الأوروبي، حول ما إذا كان يجب معاملة الروبوتات ذات القدرات البشرية مثل البشر أيضا، وقد اصدر البرلمان الأوروبي مسودة تقرير يقترح منح الروبوتات المستقلة الشخصية القانونية⁷.

رغم غرابة هذا التوجه فإنه موجود، وإذا سايرناه جدلا فإن الذكي الاصطناعي سيعامل كالإنسان ويجري عليه ما يجري على الانسان في مجال التجريم والعقاب.

⁵ — أ د محمد عرفان الخطيب، أ د محمد عرفان الخطيب، المسؤولية المدنية والذكاء الاصطناعي...إمكانية المساءلة، مرجع سابق، ص 122.

⁶ . د حسام الدين محمود حسن، مرجع سابق، ص 111.
https://las.journals.ekb.eg/article_284125.html

⁷ . د حسام الدين محمود حسن، مرجع سابق، ص 112.

المسؤولية الجزائية الناشئة عن تدخل الذكاء الاصطناعي. رؤية حذرة في إطار موازنة بين المبادئ الثابتة والخصوصية المستجدة.

إن هذا القول سيجعل الذكي الاصطناعي إما فاعلا أصليا أو شريكا وقد يمون محرضا أو محرضا وقد يكون فاعل معنوي أو قد يكون شخص استغله الفاعل المعنوي.

إن كل هذه الفروض من شأنها إثارة العديد من الإشكالات القانونية تأتي على مناقشتها لاحقا إن شاء الله.

2.2.1. الذكي الاصطناعي شخص معنوي:

يرى جانب من الفقه أن المطلع على التوجه القانوني للدول الغربية عامة، وفي مقدمتها الصين واليابان وكوريا الجنوبية يدرك أن هناك ميلا عاما لإعادة النظر في التوضع القانوني للآلات التي تعتمد على الذكاء الاصطناعي، بتمييزها عن مفهوم الشيء الذي التصق بها عقدا طويلا من الزمن، من خلال منحها مركزا قانونيا مختلفا عن مفهوم الشيء في القانون، ربما تمهيدا واستشرافا من المشرعين في هذه الدول لما هو آت في قادم الأيام، حقيقة، لم يكن للمشرع الأوروبي والدول الأوربية أن تبقوها بعيدة رغم تأخرها في ذلك⁸.

إن مسؤولية الأشخاص المعنوية مسألة استقرت قانونا وحددت معالمها من حيث التجريم ومن حيث العقاب.

وعلى اعتبار الرأي القائل بأن الذكي الاصطناعي هو شخص معنوي فإنه ينبغي اعتماد هذا النوع من المسؤولية والتي تثير أيضا عديد الإشكالات وتحمل في طياتها عديد التناقضات والمعوقات.

3.2.1. الذكي الاصطناعي شخص إلكتروني:

يرى البعض أنه مما لا شك فيه أن الشخصية القانونية التي ستمنح للإنس آلة ستختلف عن مثيلتها المتعلقة بالحيوان (في ظل اعتراف بعض القوانين بشخصيته القانونية ولو جزئيا) والانسان، بهدف ضمان أمن مستخدمي هذه الآلات وامنها هي

⁸ - أ د محمد عرفان الخطيب، المركز القانوني للإنسالة (Robots)، الشخصية والمسؤولية .. دراسة تأصيلية مقارنة، قراءة في القواعد الأوربية للقانون المدني للإنسالة لعام 2017، مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، السنة السادسة، العدد 4، العدد التسلسلي 24، ديسمبر 2018، 108.

ذاتها، الأمر الذي أكد عليه القرار الأوروبي المتعلق بقواعد القانون المدني للإنس آلة، الذي وضع مجموعاً من الضوابط المحددة للكينونة لهذه الشخصية، بحيث يكون لكل آلة منها شخصية إلكترونية تحمل تسلسلاً رقمياً يتضمن الاسم واللقب والرقم التعريفي، إضافة لما يمكن تسميته بالعلبة السرية "العلبة السوداء" التي تتضمن كامل المعلومات المتعلقة به، وشهادة تأمين لهذا الكائن الجديد⁹.

أصدر البرلمان الأوروبي قراراً بتاريخ 16 فبراير 2018 يطلب فيه من المفوضية الأوروبية في بروكسل تقديم اقتراح بشأن قواعد القانون المدني المتعلقة بالروبوت، وذلك بهدف استحداث إطار قانوني خاص لتنظيم المسؤولية المدنية لأنظمة الروبوتات الذكية المستقلة، حيث دعا المفوضية إلى الاعتراف بشخصية قانونية خاصة لروبوتات، بحيث يمكن التعامل مع الروبوتات المستقلة الأكثر تطوراً كأشخاص إلكترونية مسؤولة، على أن يقتصر منح هذه الشخصية الإلكترونية على الروبوت القادر على اتخاذ قرار مستقل، والذي يمكنه التفاعل بشكل مستقل مع الغير¹⁰.

إن هذا التوجه غريب من الناحية القانونية إذ لا يعترف القانون بما يسمى بالشخصية الإلكترونية لا من الناحية المدنية ولا من الناحية الجزائية ما يجعل هذا القول مجرد تصور قانوني لا يترتب عليه أثر إلا إذا اعتمد بنصوص خاصة.

2- المناقشة القانونية للتوجهات المختلفة في تحديد المسؤولية الجزائية للذكي الاصطناعي . عدم كفاية في الوجود و فراغ في المطلوب .

إن ظهور الذكاء الاصطناعي وتطوره أفضى إلى نازلة على القانونيين التعامل معها بدء بالمتاح ووصولاً إلى ابتداء نظام قانوني خاص ومتكامل بعد التجارب القانونية والتجاذبات بين مختلف الفاعلين في هذا الشأن.

إن الآراء المعروضة سابقة قد تحل جانب من الإشكالات الموجودة غير أنها قد تهمل الكثير أو قد تؤدي إلى نتائج غير منطقية.

⁹. أ. د محمد عرفان الخطيب، المركز القانوني للإنسالة (Robots)، الشخصية والمسؤولية، مرجع سابق، ص 113.

¹⁰. عن: د حسام الدين محمود حسن، مرجع سابق، ص 156.

المسؤولية الجزائية الناشئة عن تدخل الذكاء الاصطناعي. رؤية حذرة في إطار موازنة بين المبادئ الثابتة والخصوصية المستجدة.

سيتم مناقشة تلك الآراء وابداء ما يعترضها من نقص للوصول إلى اقتراح توجه من حيث وجهة نظر الباحث تخضع ذاتها للتقييم من طرف المختصين.

1.2- مناقشة الآراء المنضوية ضمن الاعتراف بالشخصية القانونية للذكي الاصطناعي:

سيتم التعرض للمسألة وفق الاختلاف بشأن الطبيعة القانونية للذكي الاصطناعي.

1-1-2 مناقشة الرأي القائل بإلحاق الذكي الاصطناعي بالشخص الطبيعي (الإنسان):

إن هذا التوجه يثير عديد الإشكالات من حيث التجريم ومن حيث العقوبات.

1.1.1.2 من حيث التجريم:

تعرف الجريمة على أنها كل فعل غير مشروع صادر عن إرادة جنائية ويقرر القانون لهذا الفعل عقوبة أو تدبير ومن هذا التعريف تتضح عناصر الجريمة.

إن الشخص الطبيعي لا يعاقب إلى إذا قام بسلوك إجرامي ينسب إليه، وهذا وإن كان بالإمكان من الناحية المادية والظاهرية إذ قد يرمج الذكي للسرق أو للقتل أو للتزوير إلا أنه من الصعب الاعتراف بنسبته إليه قانونا نظرا لعدم إدراكه وتمييزه واختياره.

والركن المادي في وجهه الإيجابي هو حركة أو حركات عضوية إرادية من شأنها أن تحدث تغييرا في العالم الخارجي، وأحد مكوناته هو الإرادة التي تعتبر هي الدافع إلى هذه الحركات أو هي مصدرها أو سببها، أما في وجهه السلبي فهو إجماع الإرادة عن اتخاذ سلوك إيجابي معين، أي هو إمساك إرادي عن الحركة العضوية في الوقت الذي كان يجب إتيانها فيه¹¹.

¹¹ - د علي عبد القادر القهوجي، شرح قانون العقوبات، القسم العام، نظرية الجريمة، منشورات الحلبي الحقوقية، الطبعة الأولى، 2008، ص 311 و312.

ويزداد الأمر تعقيدا عن البحث عن مطابقة مكونات القصد الجنائي مع طبيعة الذكي الاصطناعي.

حيث يرى جانب من الفقه — وهو محق في اعتقادي — أن تحميل الذكاء الاصطناعي المسؤولية عن أفعاله، يطرح سؤالا استقهاميا حول مفهوم القصد وعدم العمد في الفعل الموجب لمسؤولية هذا الذكاء، بمعنى إن كان الذكاء الاصطناعي سيسأل عن فعله العمد باعتباره خطأ مقصودا، فهل يمكن تصور مساءلته عن الفعل غير العمد ضمن النسيان أو قلة الاحتراز الموجب للمساءلة، إن الإجابة ستكون بالنفي ما يجعل الخطأ الموجب للمساءلة في هذا الإطار محصورا في الخطأ العمد والمقصود، علما أن هذا الأخير لم يتحقق بالنسبة لهذا الذكاء، نظرا لغياب الوعي الإدراكي لديه بخطورة أو عدم خطورة فعله، أو حتى مطابقتها للقانون أو عدم مطابقتها، فالقانون الذي يعمل عليه الذكاء الاصطناعي هو برمجيته اللغوية والعصبية التي أعد لها، وليس القانون بالمفهوم القانوني المتعارف عليه بين البشر، فكل المفهومين في الخطأ العمد وغير العمد، يرتكزان لمفاهيم إنسانية صرفة بين القصد والنسيان المرتبطين بالحس الإنساني الذي لم يستطع الذكاء الاصطناعي حتى حينه أن يجسدهما، ولا يعتقد هذا الجانب الفقهي أن هذا ممكن على الأقل في المدى المنظور¹².

حيث أن القصد الجنائي هو كما يرى البعض، علم الجاني بأنه يقوم مختارا بارتكاب الفعل الموصوف جريمة في القانون وعلمه أنه بذلك يخالف أوامره وناهيه¹³.

وعليه فإن الركن المعنوي أو القصد الجنائي يرتبط بعنصرين، اتجاه إرادة الجاني نحو ارتكاب الجريمة، والعلم بتوافر أركان الجريمة كما يتطلبها القانون.

فعن العنصر الأول فإن ارتباط الذكي الاصطناعي ببرمجة معينة إما عند تصنيعه بشكل عام أو برمجته لارتكاب الجريمة، تجعله معدوم الإرادة، والإرادة تكون بيد من برمجه في الحالتين بما ينفي كلية اسناد الإرادة عليه وهو عائق جدي لإسناد

¹². أ د محمد عرفان الخطيب، المسؤولية المدنية والذكاء الاصطناعي... إمكانية المساءلة، مرجع سابق، ص 124.

¹³ — أنظر: د أحسن بوسقيعة، الوجيز في القانون الجزائي العام، دار هومو للنشر والتوزيع، الطبعة الحادية عشر، 2012، ص 119.

المسؤولية الجزائية الناشئة عن تدخل الذكاء الاصطناعي. رؤية حذرة في إطار موازنة بين المبادئ الثابتة والخصوصية المستجدة.

الجريمة له واعتباره شخص طبيعي. وهذا من شأنه الحيلولة دون تحقق الركن المادي بمفهومه القانوني ناهيك عن الركن المعنوي.

أما العنصر الثاني وإن كنت غير مقتنع به كشرط في ثبوت الجريمة ذلك أنني أعتقد أن عنصر العلم يتجافى مع قاعدة أو مبدأ عدم العذر بجهل القانون، ما يجعل هذا العنصر واشتراطه مخالف لهذا المبدأ أو على الأقل سيضفي إلى مخالفته.

ولو تم تجاوز ذلك جدلاً، فإن إسناد العلم إلى الذكي الاصطناعي فيه العديد من العقبات أهمها أنه مبرمج فقط لما خصص له وأن ما يحمله من معلومات ليست عامة بل هي خاصة بما برمج له، وإن علمه أيضاً ليس ذاتي وإنما خارجي إذا أراد مبرمجه ذلك وقد يكون تزويده بركان الجريمة ذاته جريمة فقد يراد منها ارتكاب جريمة ما.

إن عنصر العلم والإرادة في نظري يجعلان تجريم سلوكات الذكي الاصطناعي وفق اعتباره شخصاً طبيعياً حقيقة أو حكماً غير ممكن تماماً.

بل وأنه يضرب التوجه القائل باعتبار الذكي الاصطناعي كالإنسان في مقتل، ويجعله مجرد كلام منبثق عن خيال علمي أو متأثر بأفلام الخيال العلمي.

إن عنصر الإرادة التي يشترطها القانون للقول بوجود التجريم يثير إشكالا واضحا بشأن الذكي الاصطناعي.

إذ من الصعب جداً الاعتراف باستقلالية إرادة الذكي الاصطناعي الذي يستمد عمله من برمجته الإلكترونية والتي تكون بيد صانعه أو مستعمله.

إن فكرة الاستقلالية التامة في ارتكاب الجريمة عائق قوي أمام تطبيق التجريم الذي يخضع له الإنسان على الذكي الاصطناعي.

كما أن الأهلية المشترطة للتجريم عائق آخر أمام هذا التوجه، فعن أي إرادة نتحدث وهي مرتبطة بالنسبة للإنسان بالسن وتكون متدرجة، على خلاف ذلك فإن الذكي الاصطناعي بصنع كاملاً بقدرة معينة وحتى ولو افترضنا أهليته فإنها ثابتة مبدئياً من يوم صنعه إلى حين زواله وإن كانت قدرته على القيام ما صنع لأجله بين تزايد ونقصان.

غير أن الاهلية ترتبط بقدرته على التمييز بين الأمور تلقائياً، وهو الغائب الأكيد بالنسبة له، نظراً لطبيعته ومكوناته.

كما أن عوارض وموانع الأهلية الجزائية لا يمكن أسقاطها عليه، فكيف يحكم مثلاً بجنون لذكى الاصطناعي.

إن المسؤولية مرتبطة بالإدراك، لذلك طرح البعض سؤالاً مضمونه: هل يمكن القول بأن الأنسالة بوضعه الحالي يدرك تصرفاته، وأجاب على ذلك بالقول: في الحقيقة في الوقت الحالي، وبغض النظر عن مرحلة الذكاء الاصطناعي للإنسالة، والذي يصل لمستوى الذكاء الطبيعي أو تجاوزه، فلا يمكن القول بأنه مسؤول عن تصرفاته، فالمسألة لا تتعلق بالذكاء الاصطناعي. حسب الرأي الفقهي ذاته. وإنما تتعلق بالإدراك والوعي، فهل وصل كما يقول هذا الجانب الفقهي للإنسالة، رغم ذكائه العالي لمرحلة الإدراك الاصطناعي، التي يجب على الأقل أن يماثل الإدراك الطبيعي، لنستطيع القول بأنه مسؤول في هذه الفرضية، ليجيب صاحب الرأي بنفي جميع الفرضيات، على اعتبار أن التحدث هو عن الذكاء الاصطناعي، كوننا بعيدين كل البعد عن الإدراك الاصطناعي¹⁴.

2-1-1-2. **من حيث العقاب:** تظهر صور العقوبات الأصلية الخاصة بالشخص الطبيعي في العقوبات البدنية (السجن أو الحبس) والعقوبات المالية (الغرامات).

وبالنظر إلى طبيعة الشخص الذكي يتعذر مطلقاً تطبيق العقوبات البدنية عليه ولو تم افرغها شكلاً، ذلك أن العقوبات ليس معتبرة لذاتها بل بأثارها على المجرم، فهل إدخال الذكي الاصطناعي الحبس يحقق فلسفة هذه العقوبة؟.

الأكيد أنه لا يحقق المطلوب بل يعتبر مجرد لعب وسخافة لا معنى لها، فالأكيد أن لا أحد سيقنع بعملية سجنه وأن المراد بها معاقبته، لأنه يفتقد إلى المشاعر التي يراد السجن التأثير عليها لنع المجرم إلى الندم وإلى عدم الرجوع لارتكاب الجريمة لأن المساس بحريته يؤثر عليه ويشكل أثراً بليغاً، غير أن هذا

¹⁴. أ د محمد عرفان الخطيب، المركز القانوني للإنسالة (Roborts)، الشخصية والمسؤولية، ص 120.

المسؤولية الجزائية الناشئة عن تدخل الذكاء الاصطناعي .رؤية حذرة في إطار موازنة بين المبادئ الثابتة والخصوصية المستجدة .

الأثر يتعلق بالمشاعر، لذلك لم يقر القانون سجن الأشخاص المعنوية رغم مساءلتها جزائيا .

وحتى العقوبات المالية ليست مجدية، ذلك أن الشخص الذكي لا يتأثر بالمال لغياب المشاعر لديه وإن كان هو وسيلة لجلب المال فإن المنتفع به هو مالكه أو مستعمله .

إن اسناد مسؤولية الشخص الطبيعي للذكي الاصطناعي امر غير مستساغ وغير ممكن لا من حيث العقاب ولا من حيث التجريم، ما يجعل القول بها في نظري مجرد لغو قانوني .

2.1.2 . مناقشة الرأي القائل بالشخصية المعنوية للذكي الاصطناعي :

لقد اعترف القانون بمسائلة الشخص المعنوي وفق فلسفة قانونية خاصة، كما أقر عقوبات يوقعها عليه .

1.2.1.2 . مناقشة الرأي من حيث التجريم :

فنصت المادة 551 مكرر من قانون العقوبات الجزائي على " باستثناء الدولة والجماعات المحلية والأشخاص الخاضعة للقانون العام، يكون الشخص المعنوي مسؤولا جزئيا عن الجرائم التي ترتكب لحسابه من طرف أجهزته أو ممثليه الشرعيين عندما ينص القانون على ذلك .."

بعيدا عن مناقشة مدى جدية مسائلة الشخص المعنوي وبعيدا عن مناقشة فكرة الاعتراف بالشخصية المعنوية للذكي الاصطناعي، فإن ما ورد في هذه المادة من شروط لمسائلة الشخص المعنوي إسقاطا على الذكي الاصطناعي يثير عديد الإشكالات القانونية والواقعية .

حيث أن المادة لم تكتفي بالاعتراف العام الوارد فيها بمسؤولية الشخص المعنوي بل اشترطت أن يكون هناك نص قانوني يعترف بمسؤولية الشخص المعنوي أي الاعتراف الخاص .

حيث أن القانون الجزائي قد أخذ بمبدأ التخصيص بحيث رصد نصوصاً صريحة تحدد الجرائم محل المساءلة¹⁵.

وتطبيقاً لمبدأ الشرعية فإنه يجب اثبات وجود النص القانوني الخاص الذي يجرم الفعل أو المخالفة المتابع بها الشخص المعنوي، وبالتالي فلا يكفي تأسيس المسؤولية الجزائية للشخص المعنوي على نص المادة 51 مكرر فلا بد من وجود نص خاص يعاقب على ذلك الفعل¹⁶.

إن غياب نص خاص بمنح الشخصية المعنوية للذكي الاصطناعي في القانون الجزائي والقوانين المقارنة المماثلة، يجعل الحديث عن مسؤوليته الجزائية كشخص معنوي حديث جدلي لا غير.

وعلى فرض القول أن الاعتراف العام بالشخصية المعنوية كاف فإن مبدأ شرعية تجريم سلوكات الشخصية المعنوية الوارد في المادة المذكورة سلفاً يحول دون الاعتراف بمسؤوليته الجزائية في هذا الإطار.

والأكثر من ذلك فإن باقي الشروط الواردة في المادة صعبة التحقيق بالنظر إلى طبيعة هذا الكيان.

حيث اشترطت المادة أن يكون السلوك الإجرامي لحساب الشخص المعنوي،

والمقصود بعبارة "لحسابه" هي كل ما يكون من الأفعال التي تخدم المصالح المادية والمعنوية سواء كانت بتحقيق هدف معين أو التهرب من خسارة سواء كان ذلك محققاً أو ممكناً¹⁷.

أما الواقع يثبت أن الجريمة في هذا الإطار يكون الشخص الذكي فيها وسيلة وأن السلوك الاجرامي يكون لحساب مالكه أو مستغله، ما يؤدي إلى عدم تطابق مسؤوليته مع الشروط المقررة لقيام مسؤولية الشخص المعنوي.

¹⁵ — عبد العزيز فرحاوي، المسؤولية الجزائية للشخص المعنوي في التشريع الجزائي، مجلة الآداب والعلوم الاجتماعية، مجلد 16، العدد 02، 2019، ص 91.

¹⁶ — عن أعمار مزباني، المسؤولية الجزائية للشخص المعنوي، مجلة العلوم الاجتماعية والانسانية، المجلد 6، العدد 2، ص 143.

¹⁷ . عبد العزيز فرحاوي، مرجع سابق، ص 92.

المسؤولية الجزائية الناشئة عن تدخل الذكاء الاصطناعي . رؤية حذرة في إطار موازنة بين المبادئ الثابتة والخصوصية المستجدة .

2.2.1.2 . مناقشة الرأي من حيث العقاب :

إذا كانت الغرامة كعقوبة أصلية لا تثير إشكالات كبيرة من حيث دورها ومضمونها فإن بعض العقوبات التكميلية تثير العديد من الإشكالات بشأن الذكي الاصطناعي .

فمثلا كيف يتم حل الذكي الاصطناعي وهل هذا يعني إعدامه ماديا أو مجرد الحجز عليه .

إن تطبيق هذه العقوبة صعب واقعا .

3.1.2 . مناقشة الرأي القائل بالشخصية الإلكترونية للذكي الاصطناعي :

إن الثراء الفقهي أمر مستحسن لأنه يؤدي إلى تزويد واضعي القانون والقضاة بمجموعة من الأفكار التي أنه يمكن أن يستعملونها في أداء مهامهم، غير أن هذا لا يعني مطلقا حيابة الآراء الفقهية للإلزام القانوني .

إن القول بالشخص الإلكتروني أمر لا يثير أي أشكال من الناحية الاصطلاحية، غير أنه يثير الإشكالات بشأن ما يراد منه من آثار قانونية .

ذلك أن من المستقر عليه حاليا أن الشخص القانوني لا يعدو أن يكون شخصا طبيعيا أو شخصا معنويا، أما الشخص الإلكتروني كشخص مستقل عنهما فغير موجود قانونا مما يصعب معه الاعتراف بمسؤوليته الجزائية كشخص إلكتروني تبعا لعدم إمكانية الاعتراف به أصلا كشخص قانوني .

إنه من المفيد البحث والتحليل في الأوضاع القانونية الجديدة وهي مسألة تعبر عن تطور القانون، ولعل هذه الفكرة قد تتضج مع التطور العلمي والتكنولوجي المستمر للوصول إلى الاعتراف بالشخص الإلكتروني أما في ظل المتاح فإنه لا يمكن اعتماده، وحتى وإن اعتمد فلا بد من مواكبة ذلك إنشاء قواعد قانونية تخضع له .

2.2 مناقشة الآراء المنضوية ضمن عدم الاعتراف بالشخصية القانونية للذكي الاصطناعي:

لقد ناقش الكثير من الفقه القانوني مسؤولية الذكي الاصطناعي سيما المدنية على اعتباره شيئا وليس شخصا قانونيا.

ينصرف مفهوم الشيء في إطار المسؤولية عن الأشياء إلى كل شيء غير حي بغض النظر عن صفته أو نوعه، أو المادة التي يتكون منها، سواء كان عقارا أو منقولا، جامدا أو سائلا، غازي أو صوتي، صغيرا أو كبيرا، متحرك أو ساكن، متحرك ذاتيا أو بفعل الانسان به عيب أو خال منه، خطر أو غير خطر¹⁸.

إن المفهوم الموسع للشيء يجعل كل ما هو غير شخص قانوني يدخل ضمنه، على اعتباره محلا للحق، مع التمييز بين الأشياء الحية والأشياء غير الحية.

الاعتراف بأن الذكي الاصطناعي مجرد شيء بغض النظر عن تطوره ومكوناته وقدراته، وهذا من شأنه التيسير في استنتاجا مسؤوليته الجزائية مع الاعتراف بوجود محاذير قانونية.

من الناحية القانونية تدخل الشيء في ارتكاب الجريمة أمر مألوف وناقشه الفقه أكثر في إطار أن استعمال بعض الأشياء في الجرائم يشكل ظرفا مشددا.

ويمكن بدون أي اشكال اعتماد الذكي الاصطناعي في مفهوم الشيء وفقا لما هي عليه بعض الجرائم دون أدنى تعديل.

فمثلا تطبيق المادة 197 من قانون العقوبات بشأن تقليد أو تزوير أو تزيف النقود، والمادة 198 أيضا التي نصت على " يعاقب بالسجن المؤبد كل من أسهم عن قصد بأي وسيلة كانت..."، إن عبارة بأي وسيلة كانت تستغرق الذكي الاصطناعي ولكن دون أي خصوصية له وإنما باعتباره وسيلة تدخلت في ارتكاب الجريمة، حيث تنسب الجريمة للشخص الطبيعي والذكي الاصطناعي مجرد وسيلة يخضع لما تخضع له الوسائل الاجرامية من أحكام، مثل الحجز والمصادرة.

¹⁸. علي فيلاي، العمل المستحق التعويض، موفم للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، الجزائر، 2010، ص 183.

المسؤولية الجزائية الناشئة عن تدخل الذكاء الاصطناعي .رؤية حذرة في إطار موازنة بين المبادئ الثابتة والخصوصية المستجدة .

إن تفوق الذكي الاصطناعي في بعض المجالات من جهة يجعل معاملته كأي وسيلة أخرى أمر فيه اجحاف وخلل، ما يستدعي على الأقل اعتباره ظرفاً مشدداً.

غير أن الأمر يخضع لمبدأ الشرعية الجنائية إذ لا يجوز اعتبار ظرف مشدداً إلا إذا وجد نص قانوني يعتبره كذلك.

وأمام عدم وجود نص خاص فغنه من المتعذر اعتباره كذلك تخصيصاً أي كذكي اصطناعي.

ولكن ضمن بعض الجرائم فيمكن اعتباره ظرفاً مشدداً تطبيقاً للمعيار العام الذي حددت به بعض الظروف المشددة.

حيث مثلاً قد يكيف الذكي الاصطناعي بالنظر إلى طبيعته كسلاح استعمل في الضرب والجرح العمدى، أو في جريمة السرقة.

إن اعتبار الذكي الاصطناعي سلاحاً هو مسألة تخضع لتكييف قاضي الموضوع بالنظر إلى طبيعة الذكي وما يستعمل فيه من أمور.

رغم أن الذكي الاصطناعي يتجاوز من حيث الدور في ارتكاب الجرائم الدور الذي تلعبه الأشياء العادية إلا أنه وفي ظل المتاح ومع خضوع التجريم والعقاب لمبدأ الشرعية يبقى من الصعب إعطائه خصوصية، غلاً حين صدور نصوص قانونية تعتمد ذلك.

وفي الجانب الآخر فإن ترك الجرائم بدون عقاب بدعوى مبدأ الشرعية ولأن الذكي الاصطناعي له طبيعة خاصة لم ينظمها القانون هو إهدار للأمن الاجتماعي وتعطيل لدور القاضي الذي عليه أن يطوع الموجود في انتظار المطلوب، لطن دون تحريف أو تشويه أو اجتهد من شأنه ان يجاوز الضوابط المقررة قانوناً.

خاتمة: يبقى موضوع المسؤولية الجزائية للذكي الاصطناعي موضوعاً مستحدثاً ونازلة قانونية تحتاج إلى دراسة وبحث.

إن الأمر يستدعي عدم التطلع وعدم التسرع من جهة، ومن جهة أخرى يستدعي استنتاج الأحكام التي تطبق والتي تقترب من طبيعة هذا الكيان في ظل

المتاح الحالي من الأحكام، مع العمل على إيجاد أحكام جديدة بعد نضوج فكرة التكييف القانوني لهذا الكيان، والتي أصبحت تتبلور في ضوء المناقشات الفقهية الموجودة وفي ضوء إيجابيات أو سلبيات ما أخذت به بعض الأنظمة القانونية في هذا الشأن.

إن القول بمنح الشخصية القانونية للذكي الاصطناعي في نظري ليست مقنعة بالقدر التي تدفع واضعي القانون إلى تبنيها، والأمر أكثر تعقيدا بالنسبة للاعتراف بوجود ما يسمى الشخص الإلكتروني، على خلاف الاعتراف بالشيء الإلكتروني الذي هو أمر بسيط وتقره حتى القواعد العامة، مع وجود بعض الاختلالات أو الثغرات.

ومع هذا يبقى في وجهة نظري اعتبار الذكي الاصطناعي شيئا هو الأقرب والأيسر وفق ما هو عليه الأمر من أحكام، حيث تعالج خصوصية هذا الشيء دون التأثير بالخيال العلمي الذي قد يدفعنا إلى التسليم بوجود شخص مماثل للإنسان من شأنه أن يرتب أثارا وخيمة على عدة أصعدة.

غير أنه ينبغي أن لا يعامل الذكي الاصطناعي معاملة الأشياء العادية بل يجب إيجاد نصوص خاصة من شأنها الأخذ بعين الاعتبار خصوصيته بالنسبة لشروط التجريم أو بالنسبة للظروف المشددة خصوصا.